

التحول الديمقراطي كآلية لترسيخ مفهوم الدستور الديمقراطي (دستور مصر 2014 أنموذج)

Democratic transformation as a mechanism to consolidate the concept of a democratic constitution (Egyptian Constitution 2014 model)



ط.د / صياد بلال

جامعة أحمد بوقرة بومرداس - مخبر الدراسات السياسية والدولية (الجزائر)

b.siad@univ-boumeres.dz

تاريخ النشر: 2024/12/22

تاريخ القبول: 2024/12/20

تاريخ الارسال: 2024/09/27

ملخص:

يتمحور موضوع دراستنا حول التحول الديمقراطي كآلية ومعياري لترسيخ وبناء مفهوم الدستور الديمقراطي، المبني على الأسس والمعايير الديمقراطية الذي يكفل الحقوق والحريات العامة، ويؤسس للعلاقة بين الدولة والمجتمع المدني، فإن حقيقة الدستور في جوهره هو عبارة عن توافق مجتمعي، وعليه فالعلاقة بين هذه الأخيرة هي علاقة ترابطية، ضامنة لأركان الحياة الديمقراطية من الحقوق والحريات الأساسية وضمانات للدستور في حد ذاته، يراعي الواقع ويأخذ في الاعتبار ضروريات التوافق السياسي.

الكلمات المفتاحية: التحول الديمقراطي، الدستور الديمقراطي، الديمقراطية، التحول.

Abstract: The subject of our study revolves around democratic transformation as a mechanism and standard for consolidating and building the concept of a democratic constitution, which is built on democratic foundations and standards, guarantees public rights and freedoms, and establishes the relationship between the state and civil society. The reality of the constitution, in its essence, is a societal consensus, and therefore the relationship between the latter is an interconnected relationship, guaranteeing the pillars of democratic life of basic rights and freedoms and guarantees for the constitution itself, taking into account reality and taking into account the necessities of political consensus.

Keywords: democratic transformation, democratic constitution, Democracy, Transformation.

مقدمة:

يعتبر الدستور آلية ومفهوم معياري في أن واحد لمفهوم الدولة القانونية، أي الدولة القائمة على مبدأ الحق والقانون، وهذا من خلال تبني فكرة الدستور الديمقراطي القائم على الحقوق والحريات العامة للأفراد وتقرير مبدأ الفصل بين السلطات ومأسسة السلطة وتفعيل الإطار القانوني بين الحاكم والمحكوم.

فالدولة الحديثة كونها مؤسسة من المؤسسات التي تحوز السلطة العليا التي من شأنها أن تعمل وفق أسس ومعايير الديمقراطية وحقوق الإنسان هذه الأسس والمعايير متركزة في وثيقة قانونية تسمى الدستور بما يضمن مصلحة الأفراد في الدولة التي يمكن أن تعد أداة ووسيلة للمجتمع وذلك لتحقيق طموحاته الإنسانية.

إن بناء الدساتير في الوطن العربي يعد أكثر من ضرورة، هذا الأخيرة من أجل التقليل من الصراعات وتعزيز الديمقراطية نظرا لما تشهده المنطقة العربية من تحولات سياسية أثرت على بنية الأنظمة السياسية، لذا يعتبر بناء الدستور في الوقت الراهن نقطة رئيسية في مسار بناء حكم ديمقراطي والذي تلعب فيه مختلف القوى السياسية دور بارز في إنجاح عملية التحول الديمقراطي من خلال بناء دستور توافقي مبني على المشاركة والحوار، وبناء على ذلك سنتناول التحول الديمقراطي وعلاقته بالدستور الديمقراطي، لهذا تفرض على أي باحث التدقيق والتمحيص والبحث في الحقوق والحريات العامة والديمقراطية كمبدأ أساسي وجوهري في الحياة السياسية والاجتماعية، وهنا تكمن أهمية هذه الدراسة، أما ما نهدف إليه:

- فهم العلاقة بين التحول الديمقراطي والدستور الديمقراطي .
- شرح تحديات التحول الديمقراطي.
- شرح وفهم الدستور الديمقراطي وخصائصه.
- معرفة أهم التحولات السياسية التي عرفها النظام السياسي المصري بعد 2014 أي المرحلة الانتقالية.
- وسنبرز فيما يلي مفهوم التحول الديمقراطي والدستور الديمقراطي والعلاقة السببية بينهم من خلال طرح إشكالية مركزية مفادها: ما هي سبل وتحديات التحول الديمقراطي التي من شأنها أن تكرس لمفهوم الدستور الديمقراطي؟ وهل يرقى دستور مصر 2014 إلى مصاف الدستور الديمقراطي؟ وتتفرع الأسئلة الفرعية على النحو التالي:

- ما هي الخصائص التي تميز الدستور الديمقراطي عن غيره من الدساتير؟
- ما مدى إرساء عملية التحول الديمقراطي في إسهام قواعد الدستور الديمقراطي؟
- ما هي أهم التحولات السياسية التي عرفها النظام السياسي المصري بعد 2014؟
- وللإجابة عن الإشكالية المطروحة نطرح الفرضيات التالية:
- تحديات التحول الديمقراطي من شأنها أن تسهم لمفهوم الدستور الديمقراطي المبني على الأسس والقواعد الديمقراطية كالحقوق والحريات العامة.

- يتحقق إرساء قواعد الدستور الديمقراطي بمدى إرساء دولة الحق والقانون

وسنعمد في دراستنا هذه على المنهج الوصفي التحليلي من خلال دراسة طبيعة تحديات التحول الديمقراطي وتحليل أهم الخصائص، التي تميز الدستور الديمقراطي وعلاقته بهذا التحول عملية التحول الديمقراطي. إضافة إلى منهج دراسة حالة من خلال دراسة طبيعة النظام السياسي المصري بعد 2014 أي دستور 2014.

وعليه للإجابة عن هذه الإشكالية، سنتناول في هذه الدراسة ثلاث محاور بالتفصيل والإمام. فالمحور الأول والثاني تتضمن مقارنة مفاهيمية بخصوص ضبط المفهوم كل من التحول الديمقراطي والدستور الديمقراطي، أي من خلال البعد النظري والفكري للبناء الديمقراطي، أما في المحور الثالث فنتناول فيه النظام السياسي في مصر وتحولاته السياسية بعد 2014.

1: مقارنة مفاهيمية للتحول الديمقراطي.

يرتكز التحول الديمقراطي إلى مجموعة من التحديات أهمها: السياسية، الاقتصادية، الاجتماعية، الثقافية، التي من شأنها أن تحقق عملية التحول الديمقراطي وهذا ما سنتناوله مع ضبط مفهوم التحول الديمقراطي.

1-1 محاولة ضبط المفهوم/ التحول الديمقراطي.

إن اغلب التعاريف ركزت على أسس الديمقراطية ولهذا سنتناول هذا المفهوم لغتا واصطلاحا وعليه:
أ- لغة.

البعض يعتبر أن التحول (transition)، يعني وجود مرحلة وسط بين نظامين، حيث يعني ولوج مرحلة التحول، المرور بعملية تفكيك متدرج للنظام السلطوي وصولا إلى ترسيخ دعائم الحكم الديمقراطي وذلك عبر آليات ديمقراطية. (عبد الله، 2006، الصفحات 17، 18)
كما يعبر عن تغيير نوعي في الشيء أو انتقاله من حالة إلى أخرى، فيقال حول الشيء، أي غيره أو نقله من مكان إلى آخر، أو من حال إلى حال. وعن الشيء يقال تحول عنه إلى غيره، وتحول فلانا بالنصيحة والوصية والموعظة بمعنى توحى الحالة التي ينشط فيها لقبول ذلك منه. وتقابل كلمة التحول في اللغة الانجليزية كلمة "transition" وتعني المرور أو الانتقال من حالة معينة، أو من مرحلة معينة، أو من مكان معين، وتعتبر عملية التحول بمثابة المرحلة الأولى للتحول نحو النظام الديمقراطي، وهي فترة انتقالية تمتد بين مرحلة تقويض دعائم نظام سياسي سابق وتأسيس نظام سياسي لاحق. (العربي، 2012، الصفحة 3)

أما في دراسات أخرى يستعمل مصطلح الديمقراطية démocratisation الذي يشير إلى إقامة النظام الديمقراطي كعملية يمثل الانتقال transition إحدى مراحلها، التي ينتهي فيها الحكم التسلطي.

ويحدث التوافق على أن يكون الاختيار الشعبي الحر السبيل إلى تشكيل الحكومة، التي تأتي بتغيرات سياسية واجتماعية تتيح الحرية لأفراد الشعب في التعبير، التنظيم والاعلام وحق المعارضة والضمان القانوني لها للوصول أخيرا إلى ترسيخ الديمقراطية (démocratique consolidation). (بوروني، 2010، الصفحة 36).

كما يعتبر علم الاجتماع من أول الميادين التي أخضعت مفهوم التحول (التغيير) للدراسة، بحيث يعرف التغيير الاجتماعي بأنه "عملية حركية اضطرابية مستمرة ومتتابة، إنها الاختلافات والتعديلات التي تطرأ على أنماط العلاقات الاجتماعية كالسلوك الاجتماعي، وطبيعة ومضمون وبناء الجماعات والنظم خلال فترة معينة من الزمن، بحيث لا يمكن ملاحظتها وتقديرها، ويحدث نتيجة عوامل متداخلة ومتشابكة يتداخل بعضها في بعض ويؤثر بعضها مع بعض. (طعيبة، 2007، الصفحة 09)

وعليه يمكن القول أن التحول الديمقراطي لغتا، هو تحويل الشيء عن مكانه، أو عن سابقه أي ما تم تغييره على ما كان عليه ولتقريب هذا المصطلح إلى الفهم لابد التطرق إلى الجانب الاصطلاحي.

ب- اصطلاحا.

إن الديمقراطية الحديثة ليست مجرد ديمقراطية القرية والقبيلة والدولة، بل هي ديمقراطية الدولة الأمة ويرتبط ظهورها بتطور الدولة الأمة. وحدث أول تحرك غربي نحو الديمقراطية في النصف الأول من القرن السابع عشر وكانت الأفكار الديمقراطية والحركات الديمقراطية سمة هامة - رغم أنها لم تكن محورية - من سمات الثورة الانجليزية. فكانت "تنظيمات كونيتيكت الأساسية" التي تبناها المواطنون في هارتفورد والمدن المجاورة لها في 14 جانفي 1638 هي "أول دستور مكتوب للديمقراطية الحديثة" إلا أن الانتفاضات البيوريتانية المتزامنة لم تترك تراثا من المؤسسات الديمقراطية سواء في إنجلترا أو أمريكا. (هينجتون، 1993، الصفحات 72، 73)

كما انطلقت الموجة الثالثة للتحول الديمقراطي من إسبانيا والبرتغال، وقد كانت البداية على يد ضباط عسكريين من البرتغال، قادوا عملية انقلاب ناجحة ضد الدكتاتور "مارشيلو كاتيانو" حاكم البرتغال، ومنها بدأت حملة التحول الديمقراطي في معظم دول العالم. (خواص، 2010، الصفحة 55)

ويعتبر العالم العربي الوحيد الذي عرف تحولات سياسية محدودة، حققت مكاسب سرعان ما تم الانقلاب عليها، واسترجاع الأنظمة السلطوية لزاما المبادرة، فإن باقي مناطق العالم عرفت تغييرات واسعة وسريعة في بعض الأحيان وبطيئة وضيقة في أحيان أخرى إلا أن هذه التحولات في الأخير أوجدت حالة في العالم، أصبح بسببها من الصعب القيام بممارسات غير دستورية في بلد من البلدان، حتى الانقلابات التي اشتهرت بها أفريقيا، أصبحت تلقى الكثير من الشجب والاحتجاج من عدة أطراف في العالم. خاصة في ظل سهولة الاتصال والتواصل، حيث تعتبر الثورة التكنولوجية من الأسباب التي ساهمت في نشر الوعي العالمي، وخففت من حدة التعقيم الإعلامي الذي تمارسه الأنظمة، وبالتالي فإن البيئة العالمية مواتية للتغيير ورياح الديمقراطية مازلت تهب بقوة في مناطق معينة من العالم ومن هذه المناطق والوطن العربي على وجه الخصوص. (العربي، 2012، الصفحة 59)

وعليه يعرف مراد وهبة التحول الديمقراطي على أنه الانتقال من مناخ مضاد للديمقراطية إلى مناخ يمثل الديمقراطية وان الديمقراطية تنطوي على أربعة مكونات: العلمانية، العقد الاجتماعي، التنوير والليبرالية. (الكتبي، 2012، الصفحة 156)

وتتجسد عملية الانتقال الديمقراطي إلى فكرة الاختيار الإرادي والوعي والحر، إذا أدركت النظم التي اختارت الانخراط في ديناميكية الديمقراطية قيمة الانتقال، وإستراتيجية نتائجه على السياسة والاقتصاد والمجتمع بيد أن الانتقال يتحكم في إنجازهما عاملا مركزيان: الإدارة والواقع والحال أن السياسة هي بالضرورة فعل الممكن. (مالكي، 2006، الصفحة 25)

مما سبق نخلص إلى أن التحول الديمقراطي هو عبارة عن عملية انتقال السلطة السياسية أو النظام السياسي ككل من حالة أو مرحلة غير ديمقراطية (تقليدية) تتسم بنظام مغلق إلى مرحلة أو نظام مفتوح يتسم بالديمقراطية ومأسسة السلطة المبني على أسس وقواعد دولة الحق والقانون أو بتعبير آخر هو الانتقال من حكم سلطوي شمولي إلى حكم ديمقراطي يرتبط أساسا بمجموعة من المعايير متمثلة في (الفصل بين السلطات، المشاركة السياسية، التعددية السياسية، التداول السلمي على السلطة، تكريس الحقوق والحريات)، كل هذه المؤشرات مبنية على قواعد الدستور الديمقراطي الذي يكفل هذه الحقوق والحريات ويعبر عن إرادة الشعب.

2-1: تحديات التحول الديمقراطي.

تنطوي عملية الانتقال الديمقراطي إلى فكرة الاختيار الإرادي والوعي والحر، إذا أدركت النظم التي اختارت الانخراط في ديناميكية الديمقراطية، قيمة الانتقال وإستراتيجية نتائجه على السياسة والاقتصاد والمجتمع، بيد أن الانتقال يتحكم في إنجازهما عاملان مركزيان الإرادة والواقع. والحال أن السياسة هي بالضرورة فعل الممكن. (مالكي، 2006، الصفحة 25)

لذلك فإن المرحلة الانتقالية قد تواجه مجموعة من التحديات التي تعيق عملية التحول الديمقراطي، وهذه التحديات قد تكون سياسية، اقتصادية أو اجتماعية، وثقافية، والمنطقة العربية أحسن مثال، ما دام أنه يعيش مرحلة من التحولات التي يواجه فيها هذا النوع من التحديات وفيما يلي أهمها:

أ: التحديات السياسية.

يعتبر التحول الديمقراطي في المرحلة الانتقالية نقطة تحول رئيسية في مسار بناء حكم ديمقراطي رشيد، والذي تلعب فيه القوى السياسية دورا بارزا في بناء الدولة، على أسس ائتلافية كفيلة بزرع قيم التحاور ونبد الخلاف والخروج من دائرة الصدام بين مختلف الجهات والتوجهات السياسية. ومن بين أهم التحديات السياسية فما يلي:

- تحلي الجميع بسعة الصدر واحترام الخلافات الموجودة بين القوى السياسية، لأن الجميع يسعى لمصلحة البلد كل بطريقته والرجوع دائما لحكم الشعب، فالمطلوب أن تتحالف القوى الوطنية بوضع برامج متطورة قابلة للتنفيذ.

- التحذير من إعطاء الفرصة لاحتتمالات اختطاف الثورة والتركيز على الانجاز الكبير في كسر حاجز الخوف.

- نبذ الخلافات السياسية والدينية والإيديولوجية لإنجاح مسار التحول الديمقراطي في المرحلة الانتقالية وترسيخ فكرة الانتماء والوطنية للخروج بمشروع النهضة والديمقراطية من نفق الانفلات الأمني. (برابح، 2012، الصفحة 9)

- تحدي التعددية وذلك من خلال الأمور التي تقررهما العمليات الديمقراطية محددة، إذا كنا نريد أن تكون ديمقراطيتنا منسجمة ومستقرة في الديمقراطية الدستورية المستقرة، هنالك الكثير من القضايا لا تبت بها الانتخابات الديمقراطية ولكنها رهن الاختيار الحر للمجموعات والأفراد والذين يتولى الدستور حماية حقوقهم. (بالمر، بلا تاريخ، الصفحة 4)

ب: التحديات الاجتماعية.

ولعل أبرز التحديات التي تواجه عملية التحول نحو الديمقراطية بصفة عامة، هو أنه من العسير جدا تغيير الأنماط الاقتصادية والاجتماعية المترسخة، ويتطلب المضي على درب التغيير نضالا مستمرا. فعلى سبيل المثال، اجبر السكان السود في جنوب أفريقيا في ظل نظام الفصل العنصري على العيش بعيدا عن المناطق الحضرية التي يعملون فيها، وقد ولد هذا عادات اجتماعية مرتبطة بهذا الوضع وعصية على التغيير. (برنامج الأمم المتحدة، 2011، الصفحة 09)

ج: التحديات الاقتصادية.

يعد التركيز على تعديل السياسات الاقتصادية وتنظيم القطاعات المنتجة ومواجهة معدلات البطالة المرتفعة على قدر عال من الأهمية ولأنه يصعب البحث في تعديلات كبرى من دون الأخذ في الاعتبار السياقات الاقليمية والدولية، يمكن القول أن تطوير أسس جديدة للتعاون الاقتصادي بين الدول العربية من ناحية وبينها وبين الدول القريبة والبعيدة من ناحية ثانية هو عبارة عن تحد كبير راهنا ومستقبلا، كما أن تقديم الحوافز والسعي لجذب الاستثمارات والتركيز على الميزات التفاضلية وتأمين التنمية المتوازنة جغرافيا داخل كل بلد، هي أولويات لثلا تصبح الأوضاع الاقتصادية، الاجتماعية بذاتها خطرا داهما في ظل المرحلة الانتقالية على الأوضاع الأمنية التي تمر بها بلدان المنطقة (الوطن العربي). (زياد، 2013، الصفحة 499)

د: التحديات الثقافية.

يبدو أن العلاقة بين الثقافة من ناحية والتطور الديمقراطي من الناحية الأخرى ليست علاقة مباشرة، بل إنها تتم من خلال متغيرات وسيطة، وينتقل من خلالها تأثير إحداها على الأخرى فمن ناحية تؤدي عمليات التغيير الاجتماعي التي تمر بها المجتمعات السائرة على درب النمو، إلى تغييرات في القيم والاتجاهات والعادات. ومن شأن هذه التغييرات التأثير السلبي أو الايجابي على عملية التطور الديمقراطي. ومن ناحية أخرى قد تؤدي عملية التطور الديمقراطي حال حدوثها وإحساس المواطنين بجودها، إلى تغيير

في القيم والاتجاهات والعادات أي إلى تغيير في النمط الثقافي السائد. بحيث تعتبر الثقافة السياسية جزءا من الثقافة بالمعنى الشامل، فإن مفهومها يدور حول القيم والمعتقدات

والاتجاهات ذات العلاقة بالممارسة السياسية فهي البيئة المحيطة بالنظام السياسي. (خربوش، 1998، الصفحة 16)

مما سبق يمكن القول أن تحديات التحول نحو الديمقراطية منها السياسية كالتعددية السياسية والتداول السلمي على السلطة، أما بخصوص التحديات الاجتماعية تهتم بالمجال أو المستوى المعيشي لدى المواطنين وهذا من خلال دراسة ارتفاع نسب الفقر والتمهيش وذلك بسبب تراجع الدخل الفردي ومحاولة تذليلها عن طريق جملة الاستراتيجيات الملائمة لذلك، أما التحديات الاقتصادية فهي تتركز على التنمية الاقتصادية من خلال توفير السبل والآليات لإقامة بنى تحتية قوية تتركز على اقتصاد ليبرالي، أما التحديات الثقافية فنعني بها تعزيز ثقافة سياسية تؤمن بالمشاركة وروح التعاون بين أفراد المجتمع في إطار منظم، يعزز ثقافة التداول السلمي على السلطة فكل هذه التحديات تترسخ بفعل بناء دستوري يعزز هذه التحديات.

2: مقارنة مفاهيمية للدستور الديمقراطي.

بمجرد الحديث عن التحول الديمقراطي لابد من التطرق إلى موضوع الدستور الديمقراطي، لهذا يطرح العديد من الأسئلة حول هذا الأخيرة، وعليه سنحاول الإجابة عن هذا التساؤل وفك الإبهام فما يأتي.

1-2: محاولة ضبط المفهوم/ الدستور الديمقراطي

هناك العديد من التعاريف لمفهوم الدستور الديمقراطي، نحاول عرضها من أجل إيضاح صورة هذا الأخير.

تكاد جميع دول العالم اليوم تملك دستورا وهذا كامتداد للتنظيم السياسي للدولة، ولذلك قد يتبادر إلى الذهن تعريف القانون الدستوري بأنه ذلك الفرع من فروع القانون الذي يعني بدراسة القواعد التي ينظمها الدستور ويشمل جميع أحكام الدولة وموضوعه سياسي وقانوني لأنه يطبق على النظم والمؤسسات السياسية وهو القانون الذي تدير عليه الدولة في حياتها السياسية، سواء هذا التنظيم مبني وفق سلطة سياسية ديمقراطية أو تسلطية لأن أغلب الدساتير تبين على أسس ديمقراطية وإنما التباين في الممارسة. (أنوار، بلا تاريخ) كما أن الدستور الديمقراطي عقد واقعي وقيمة أي عقد تكمن أساسا في قبوله الطوعي من قبل أطرافه واحترامهم روح العقد ونصه، كما يقدرونه في استمرار العقد من المحافظة على مكاسب لهم لا تتحقق من دونه، والديمقراطية لن يحققها دستور مهما أحسنت صياغته، وإنما يحققها دستور ديمقراطي يحوز على قبول ويحظى باحترام ويتمتع بالتزام طوعي من قبل القوى الفاعلة في مجتمع المعني، لذلك يجب أن يحوز الدستور الديمقراطي على ثقة المجتمع والدولة ويحظى بالتزام الحكومة والمعارضة بأحكامه نصا وروحا. ومن هنا وجب أن يكون الدستور الديمقراطي معبرا عن تطلعات

الجماعة السياسية المعنية، ومقيدا باعتبارات انخراط جميع قواتها الفاعلة في الممارسة الديمقراطية، لذا يجب أن يؤسس الدستور الديمقراطي على قواسم مشتركة وأن تسعى أحكامه إلى إيداع حلول الإشكاليات الفكرية التي قد تحول دون انخراط قوى فاعلة

مؤثرة في توجهات المجتمع في الممارسة الديمقراطية، (الكواري، 2000، الصفحة 38) وهذا لا بد من الإشارة بما أن الدستور أسمى قوانين الدولة، فإنه يقع على عاتق الدساتير الديمقراطية أي ضمانة لأركان الحياة الديمقراطية من حقوق وحريات أساسية وضمانات للدستور في حد ذاته، إلا أنه يتوجب القول أن هذا النوع من الدساتير يوصف بالديمقراطي لسبب آخر وهو قدرته على استيعاب كافة الإرادات السلمية للمجتمع، أي يكون توافيقاً في حدود الديمقراطية وصنع الدستور الديمقراطي المتميز بمقومات تضيي صبغة ديمقراطية عليه وتبعده عن الدساتير الموضوعية إما بإرادة منفردة أو يكون من قبل جمعية وطنية تأسيسية منتخبة، (فوكة، 2014، الصفحات 199، 200) والدستور الديمقراطي يفرض سيادة حكم القانون، هذا الأخير يعني مرجعية القانون وسيادته على الجميع من دون استثناء انطلاقاً من حقوق الإنسان بشكل أساسي، وهو الإطار الذي ينظم العلاقات بين المواطنين من جهة وبينهم وبين الدولة من جهة ثانية يحترم الفصل بين السلطات واستقلالية القضاء كما يتضمن مبادئ العدالة والمساواة بين المواطنين، فأي إصلاح سياسي أو اجتماعي أو اقتصادي أو ديني يتطلب أحداث إصلاح للهيكل الدستوري والعلاقة بين السلطات الثلاث ما يعني أن إرساء الهندسة الديمقراطية يرتبط أساساً بإحداث تعديل في الهيكل الدستوري حيث تقوم الهندسة الدستورية على إعادة النظر في توزيع هيكل القوة الدستورية والسياسية، ولما كان الدستور الديمقراطي دستورا توافيقاً فإننا نكون أمام ما يعرف بنظرية التحول الديمقراطي بموجب موثيق، فالحديث عن الميثاق السياسي يقع ضمن نظريات التحول الديمقراطي باعتباره أداة تسمح بالانتقال من الاستبداد إلى الديمقراطية فيمكن تعريفه على أنه اتفاقية بين مجموعة أطراف تتبنى تحديد معنى القواعد التي تحكم ممارسة السلطة على أساس ضمانات متبادلة للمصالح الحيوية للأطراف المشاركة في الاتفاقية، (فوكة، 2014، الصفحة 203) ولهذا فإن عملية البناء الدستوري constitution de normalisation يمثل أحد التجليات الدستورية للانتقال الديمقراطي، وتبرز مقارنة عدد من الدساتير الانتقالية أن هناك عدداً من الخطوط القوة التي تميز هذا التطبيع الدستوري، كتنقية الضمانات الدستورية للحقوق والحريات، وتناقص الطابع البرنامجي للدساتير لفائدة الطابع التقني، ومن المظاهر الأساسية أيضاً لهذا التطبيع الدستوري إرساء آليات دستورية متفاوتة التقدم لإعمال مبدأ الفصل بين السلطات وتطابق هذه الخطوط الأساسية مع ما يمكن تسميته . النواة المعيارية الصلبة . التي تتضمنها مختلف دساتير الأنظمة الديمقراطية التي حددها جورج فيدال George Vedel مكوناتها كما يلي: (المومني، بلا تاريخ، الصفحة 5)

- وجود دستور واحترامه.

- اقتراع عام وحقيقي.

- عدم الخلط بين السلطات.
- الاعتراف وضمان حقوق وحريات الأفراد والجماعات.
- دولة القانون.

إن الدستور الديمقراطي ليس مثاليا ولا هو نموذج في جميع الدول الديمقراطية على الرغم من اعتماده على المبادئ الديمقراطية ومراعاته لتطورات الفقه الدستوري بل يجب أن يكون عقدا سياسيا واجتماعيا يراعي الواقع ويأخذ في الاعتبار ضروريات التوافق السياسي. فلكل مجتمع ظروفه الخاصة ومرجعياته الثقافية، كما أن لكل مرحلة من مراحل الممارسة الديمقراطية ظروفها الخاصة ومتطلباتها. والدستور يجب أن يكون محصلة توافق على قواسم مشتركة من خلال عملة التفاوض السياسي بين القوى المقتنعة بضرورة السيطرة على مصادر العنف والساعية إلى إدارة أوجه الاختلاف سلميا وفق شرعية دستورية تحتكم جميع الأطراف لها، كذلك من مستلزمات البناء الديمقراطي تنمية الوعي القانوني الدستوري والذي يتمثل بمعرفة المواطن لحقوقه وواجباته تجاه الدولة وإدراك حقوقه الدستورية وتساهم في نشر هذا الوعي كل من منظمات المجتمع المدني والأحزاب. (نعمة، 2008، الصفحة 6) كما توضح التجارب السابقة أن وضع دستور جديد أو تعديل الدستور الحالي لهو أمر في غاية الأهمية لوضع اللبنة الأساسية للحكم الديمقراطي وتعزيز حماية الحريات المدنية وحقوق الإنسان وغيرها من القواعد محل التقدير والاحترام، ولكن وضع الدستور مهم أيضا للأغراض العملية الفورية، ويمكن استخدامه لتعزيز عملية التحول الديمقراطي الناجحة عن طريق توحيد الآراء وإبعاد كل مصادر الإفساد المحتملة، في إسبانيا على سبيل المثال استخدمت عملية وضع الدستور كأداة لتعزيز النهج التوافقي لعملية الانتقال، بينما في الأرجنتين تم الاتفاق على تعديلات دستورية لضمان عدم تأثير المفسدين السياسيين المحتملين في عملية الانتقال، (ميلر، 2013، الصفحة 25) كذلك من شروط التأسيس لدولة ديمقراطية وجوب الاحتكام إلى دستور ديمقراطي الذي يحدد نظام الدولة وحقوق المواطنين والجماعات ويجسد تطلعات الشعب، ولذلك فالديمقراطية اليوم هي ممارسة تجري وفق شرعية دستور ديمقراطي يركز على المبادئ العامة المشتركة في الدستور الديمقراطي، كما يقيم المؤسسات والآليات ويوفر الضمانات القانونية وضمانات الرأي العام الواعي والمستنير الذي تعبر عنه منظمات المجتمع ابتداء من الأحزاب السياسية والنقابات والروابط والجمعيات وأجهزة الإعلام الحرة النزيهة ذات الاهتمام بالشؤون العامة، لذلك فإن حقيقة الدستور وجوهه هي تعبير عن توافق مجتمعي مرن غير جامد تعكس حقيقته مقتضيات التعاقد المجتمعي المتجدد بتجدد الحاجات المجتمعية وتغير الظروف وموازين القوى في ضوء ثوابت المجتمع. (براج، 2012، الصفحات 14، 15)

بناء على التعاريف السالفة الذكر يمكن القول أن الدستور الديمقراطي هو الدستور التوافقي، بحيث يراعي الواقع وضروريات التوافق السياسي المبني على الأسس والمبادئ الديمقراطية المنطوية تحت لواء الحريات المدنية وحقوق الإنسان، وهو مرجعية القانون وسيادته على الجميع دون استثناء،

وهو الإطار الذي ينظم العلاقة بين الدولة والمجتمع (بين الحاكم والمحكوم في إطار ديمقراطي). ولكن كفالة هذه الحقوق وضمانتها لا تتوفر إلا إذا توفرت الممارسة الديمقراطية للأنظمة السياسية والقدرة على استيعاب كافة الإرادات للمجتمع. كما نفهم أن الدستور الديمقراطي هو الدستور الذي يتم وضعه بطريقة ديمقراطية أي بالتوافق بين كافة القوى السياسية والاجتماعية في المجتمع فلا مكان للإقصاء.

2-2: شروط قيام الدستور الديمقراطي.

إن الديمقراطية المعاصرة ديمقراطية دستورية ولتحقق هذه الديمقراطية لابد من توفر شروط لقيامها، ومن هذين الشرطين قبول مجتمعي لمبدأ المساواة والتوصل إلى صيغة دستور ديمقراطي. وللتوضيح أكثر نتناولهم فيما يلي: (الكواري، 2000، الصفحات 34-36)

- لقيام دستور ديمقراطي يتمثل في القبول المجتمعي لمبدأ المساواة السياسية بين المواطنين، والمساواة السياسية بين المواطنين تقوم على ركيزتين: الأولى هي المساواة بين الناس باعتبارهم بشرا، وهذا يتطلب نفي عبودية الإنسان لغيره من خلق الله سبحانه وحده لا شريك له، فلا سيادة لفرد ولا قلة على الناس ولا حق وصاية لأحد على آخر.

- التأسيس لدستور ديمقراطي: لابد من توفر ديمقراطية دستورية باعتبارها مؤسسة مركزية في نظام الحكم الديمقراطي، تخضع الدولة والمجتمع لأحكامه وتحتكم جميع الأطراف على شرعيته وهذا في إطار تقييد الممارسة الديمقراطية وتنظيم السلطات في الدولة وكفالة الحقوق والحريات العامة للأفراد. نلاحظ أن هذين الشرطين لابد أن يتوفرا وبإلزامية لقيام المساواة دستور ديمقراطي قائم بحد ذاته قناعة المجتمع لمبدأ المساواة والديمقراطية الدستورية).

2-3: مقومات الدستور الديمقراطي (خصائص).

إن الدستور الديمقراطي يتميز بمجموعة من المميزات والخصائص تميزه عن الدستور العادي وهذا نظرا للمبادئ والأسس الديمقراطية التي يحتويها ويقوم عليها، لهذا سنوضح هذه المقومات في مجموعة من النقاط في الآتي:

- احترام الحقوق والحريات العامة للأفراد: بحيث تقوم الديمقراطية بوصفها البيئة الطبيعية لحقوق الإنسان على جملة قيم ومبادئ تنصدها الحرية واحترام حقوق الإنسان وتتجلى هذه القيم في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان.

- التداول السلمي على السلطة وهو أحد معايير وجود نظام ديمقراطي واحد مقومات الدستور الديمقراطي القائم عليه. (براج، 2012، الصفحات 14، 15)

- النظام الجمهوري والنظام الملكي وفق آلية انتخابات حرة ونزهة وفعالة، تحت إشراف قضائي كامل ومستغل بوجود شفافية تحد من الفساد والتضليل واستغلال نفوذ الحكومة والمال وغيره في العملية الانتخابية (فوكة، 2014، الصفحة 201) وهناك من أعطى صفة الدستور المدني للدولة المدنية بحيث

- وجوب أن تتضمن الدستور وكافة التشريعات التي تقرها الدولة والمتعلقة بكل مفاصل الحياة المجتمعية عددا من الشروط أو الخصائص الأساسية لهذا الدستور: (المنذري، 2008، الصفحة 6)
- فصل أو تنظيم العلاقة بين الدين والدولة.
 - الإقرار بالديمقراطية كمبدأ أساسي للتعامل بين أجهزة الدولة والمواطن وبين المواطنين ومكوناتهم السياسية والاجتماعية.
 - النص صراحة على علوية الإعلان العالمي لحقوق الإنسان.
 - الفصل بين السلطات الثلاث عن بعضها بما يضمن استقلالية كل سلطة.
 - حق الفرد في التعبير عن رأيه بالطرق الديمقراطية والقانونية.
 - مساواة الأفراد أمام القانون وفي ممارستهم حقهم في التعبير وإبداء الرأي والمشاركة في الانتخابات ترشيحا أو تصويتا بغض النظر عن الجنس أو العرق والمعتقد أو المركز الوظيفي أو الاجتماعي أو السياسي (أي مبدأ تكافؤ الفرص).
 - وضع قانون للأحزاب والمنظمات المدنية يقر عدم شرعية أي تنظيم يحمل امتدادات مشبوهة أو يمثل شريحة طائفية دون أخرى.
 - تتبع الدولة خططا للتنمية الاقتصادية والبشرية الشاملة بما يحقق العدالة الاجتماعية كحد أدنى لضمان تمتع المواطن بحريته في العيش والسكن.
 - ضمان عدم تبعية أجهزة الجيش والأمن لأية سلطة سوى ولائها للوطن عن طريق ضمان حق كافة المواطنين في العمل والتطوع فيها بدون شروط (لا تتعلق بالنزاهة أو الأهلية الاجتماعية أو البدنية) تستثني البعض دون الآخر.
- بناء على هذه المقومات التي يتميز بها الدستور الديمقراطي، هي عبارة عن مؤشرات أو معايير تؤسس لها الديمقراطية المعاصرة، باعتبار هذا الأخير ديمقراطية دستورية وبالتالي هذه المقومات لا قيمة لها ما لم يؤسسها ويكرسها الدستور في وثيقة أو على شكل نص قانوني.

3: النظام السياسي في مصر وتحولاته السياسية بعد 2014.

يمكن القول أن مصر عرفت أحداث هامة أثناء الربيع العربي، إن صح القول أنها مرحلة انتقالية تم الإطاحة فيها بالرئيس السابق حسني مبارك سنة 2011، وبعدها الرئيس المنتخب المحسوب على جماعة الإخوان محمد مرسي، الذي أطيح به سنة 2013 من طرف المؤسسة العسكرية وبعدها تم انتخاب وزير الدفاع عبد الفتاح السيسي سنة 2014، حيث تم تعديل وإصدار دستور جديد، لكن السؤال المطروح، هل هذه الدساتير ترقى إلى الدساتير الديمقراطية؟ وتعمل على تحقيق مبادئ العدالة الاجتماعية.

3-1: طبيعة النظام السياسي في مصر خلال المرحلة الانتقالية.

بعد قيام ثورة جانفي 2011 وتنحي الرئيس السابق عن الحكم حسني مبارك. قام المجلس الأعلى للقوات المسلحة بتعطيل العمل بأحكام الدستور في 13 فيفري 2014 وذلك، من خلال إصداره إعلانا دستوريا وبعد ذلك، قيام المجلس بتكليف لجنة للقيام بإجراءات التعديلات الدستورية، التي تم الاستفتاء عليها يوم 19 مارس 2011 وبعد موافقة المواطن المصري على التعديلات أصدر المجلس الأعلى للقوات يوم 30 مارس 2011، إعلان دستوري يتكون من 63 مادة تشمل أغلب التعديلات، التي تم إقرارها في الاستفتاء وهذا ما دفع بالرئيس الأسبق محمد مرسي بإصدار عدة إعلانات دستورية كان

آخرها إعلان 22 نوفمبر 2012 الذي كان له الأثر الأكبر على الساحة السياسية في مصر. (جريدة الفجر، بلا تاريخ)

وخلال هذه الفترة الانتقالية بعد الثورة، دخلت مصر في احتدام وصدام سياسي بين الأحزاب والنخب عبر منابر إعلامية متعددة، مفاده أن البعض كان يطالب وضع الدستور قبل إجراء انتخابات، تشمل المؤسسات السيادية في الدولة، والبعض الآخر كان يطالب بإجراء تعديلات دستورية لحين الانتهاء من إجراء الانتخابات الرئاسية والبرلمانية، التي تتيح انتقال السلطة من المجلس العسكري إلى المؤسسات المدنية المنتخبة، فاختار البرلمان المصري يوم 25 مارس في جلسة مشتركة لمجلسي الشعب والشورى أعضاء لجنة المائة، التي تمثل جمعية تأسيسية، ستقوم بوضع أول دستور للبلاد بعد ثورة 25 يناير 2011، وتشكلت اللجنة بتوقيع 50 عضوا من أعضاء البرلمان ممثلة من القوى والفعاليات النقابية والشخصيات العامة، لوضع مشروع دستور بدلا من دستور 1971. (عبد الشافي، 2020، الصفحة 83)

أ- السلطة التنفيذية في دستور 2014.

تتكون السلطة التنفيذية من رئيس للدولة (رئيس الجمهورية) ومجلس الوزراء. ومن مهام هذه الأخيرة تتمثل فيما يأتي: (الموسوعة العامة، بلا تاريخ)

- رئيس الجمهورية: هو رئيس الدولة وفي نفس الوقت رئيس السلطة التنفيذية، يحافظ على استقلال الوطن ووحدته السلامة الوطنية لمدة أربعة سنوات، لا يجوز إعادة انتخابه إلا مرة واحدة، تبدأ فترة انتخابه قبل انتهاء مدة الرئاسة بـ 120 يوما على الأقل ويجب أن تعلن النتيجة قبل نهاية هذه المدة بثلاثين يوما على الأقل، وينتخب رئيس الجمهورية عن طريق الاقتراع العام السري المباشر بالأغلبية المطلقة لعدد الأصوات الصحيحة، بناء على المادة 140 بموجب دستور 2014، يكلف رئيس الجمهورية رئيس مجلس الوزراء بتشكيل الحكومة، هذا إضافة إلى إجراء تعديل وزاري بعد التشاور مع رئيس الوزراء وموافقة مجلس النواب بالأغلبية المطلقة، بما لا يقل عن ثلث أعضاء المجلس وعليه يقوم رئيس الجمهورية بالاشتراك مع مجلس الوزراء، لوضع السياسة العامة للدولة والإشراف على تنفيذها، كما أن لرئيس الجمهورية بعد أخذ رأي مجلس الوزراء العفو عن العقوبة أو تخفيفها ولا يكون العفو الشامل، إلا بقانون يقر بموافقة أغلبية أعضاء مجلس النواب. فقد أجريت الانتخابات الرئاسية في

الخارج في الفترة الممتدة من 15 إلى 19 ماي 2014 وفي الداخل في الفترة الممتدة من 26 إلى 28 ماي 2014، وأعلنت مصر لجنة الانتخابات الرئاسية يوم 03/06/2014 فوز عبد الفتاح السيسي برئاسة جمهورية مصر بعد حصوله على 96.91 % من الأصوات الصحيحة، وتولي السيسي مهام رئاسة الجمهورية في 08 جوان 2014 بعد أدائه اليمين الدستورية في مقر المحكمة الدستورية العليا.

- مجلس الوزراء (الحكومة): وهي الهيئة التنفيذية الإدارية العلوية للدولة، وفق الدستور 2014، تتكون من رئيس مجلس الوزراء ونوابه، والوزراء ونوابهم ويتولى رئيس مجلس الوزراء رئاسة الحكومة ويشرف على أعمالها ويوجهها في الأداء والاختصاص. (أبو الحسن، 2016، بدون صفحة)

وتمارس الحكومة بموجب دستور 2014 الاختصاصات الآتية:

- الاشتراك مع رئيس الجمهورية في وضع السياسة العامة للدولة والإشراف على تنفيذها.
- المحافظة على أمن الوطن وحماية حقوق المواطنين ومصالح الدولة.
- توجيه أعمال الوزارات والهيئات العامة التابعة لها والتنسيق بينها.
- إعداد مشروعات القوانين والقرارات
- إصدار القرارات الإدارية للقانون ومتابعة تنفيذها.
- إعداد مشروع الخطة العامة للدولة.
- تنفيذ القوانين.

ب- السلطة التشريعية في دستور 2014.

بعد إقرار دستور جديد في جانفي 2014 والذي تضمن في المادة 245 إلغاء مجلس الشورى، أصبحت السلطة التشريعية في مصر تقتصر على نظام المجلس الواحد وهو مجلس النواب، الذي يتكون من ممثلي الشعب المنتخبين، وتبلغ عضوية المجلس 05 سنوات تبدأ من تاريخ أول اجتماع له، ويتكون من 596 عضواً، منهم 568 بالانتخاب (القائمة والفردية كذلك)، حيث بلغ عدد المقاعد المخصصة للفرد 448 مقعداً و120 مقعداً للقوائم، حيث أن 28 عضواً يعينهم رئيس

الجمهورية 5% من إجمالي عدد الأعضاء المنتخبين. (أبو الحسن، 2016، بدون صفحة) أما عن شروط الترشح لعضوية المجلس فقد حددت المادة 08 من قانون مجلس النواب الصادر في 5 جوان 2014 وتمثل في: (خيرى، بلا تاريخ)

- أن يكون حاملاً لجنسية المصرية متمتعاً بحقوقه المدنية والسياسية.
- ألا يقل سنه يوم فتح باب الترشح عن خمس وعشرين سنة.
- أن يكون أدى الخدمة العسكرية أو أعفي من أدائها قانوناً.
- ألا يكون قد أسقطت عضويته، بقرار من مجلس النواب بسبب فقد الثقة أو بسبب الإخلال بواجباته العضوية، ومع ذلك يجوز له الترشح في أي من الحالتين.
- انقضاء الفصل التشريعي الذي صدر خلاله قرار إسقاط عضويته.

- صدور قرار من مجلس النواب بإلغاء الأثر المانع من الترشح المترتب على إسقاط العضوية، بسبب الإخلال بواجباته أو يصدر قرار المجلس في هذه الحالة بأغلبية ثلثي أعضائه وذلك على النحو الذي تنظمه اللائحة الداخلية للمجلس.

فطبقا للمادة الرابعة من قانون مجلس النواب، تقسم جمهورية مصر العربية إلى عدد من الدوائر تخصص للانتخاب بالنظام الفوري (205 دائرة) و4 دوائر تخصص للانتخاب بنظام القوائم، ويخصص لدائرتين منها 15 مقعدا لكل واحد منهما ويخصص للدائرتين المتبقية 45 مقعد لكل منهما. ومن بين الاختصاصات المتاحة لمجلس النواب، وفق دستور 2014 :

- وظيفة اقتراح القوانين:

لقد منح الدستور المصري لرئيس الجمهورية ومجلس الوزراء ولكل عضو في مجلس النواب، الحق في اقتراح القوانين، كما منح الدستور أيضا لرئيس الجمهورية الحق لإصدار القوانين أو الاعتراض عليها، فإذا اعترض رئيس الجمهورية على مشروع قانون اقره مجلس النواب، ويرده إليه خلال 30 ثلاثين يوما من إبلاغ المجلس إياه، فإذا لم يرد مشروع القانون في هذا الميعاد اعتبر قانون وأصدر، ما عدا القوانين المكملة للدستور، يتطلب أي مشروع قانون لأبد من الأغلبية المطلقة للأعضاء الحاضرين أي (النصف زائد واحد) لإقراره. (حسنين، 2011، الصفحة 25)

فقد وضعت المحكمة الدستورية العليا شرطين أساسيين من اعتبار مشروع قانون معين مكمل للدستور، أولهما أن يكون الدستور قد نص في كل مسألة معينة على أن يكون تنظيمها بقانون أو وفقا للقانون وثانيا هو أن يكون هذا التنظيم مفعلا بقاعدة كلية، مما جرت الوثائق الدستورية على احتوائها وإدراجها تحت نصوصها وهذا ما نصت عليه المادة 121 من الدستور، " تصدر القوانين المكملة للدستور بموافقة ثلثي عدد أعضاء المجلس، وتعد القوانين المنظمة للانتخابات الرئاسية والهيئة القضائية والمنظمة للحقوق والحريات الواردة في الدستور مكملة له. "

- الوظيفة المالية:

تتمثل في قرار الخطة العامة للتنمية الاقتصادية والاجتماعية وإقرار الإعتمادات الإضافية والموافقة على القروض، هذا إلى جانب رقابة المجلس على تحصيل الأموال العامة وإجراءات صرفها، وهذا جاء في المادة 126 من الدستور. (حسنين، 2011، الصفحة 26)

- الرقابة على أعمال السلطة التنفيذية:

تتمثل صور الرقابة التي يمارسها مجلس النواب على السلطات التنفيذية فيما يلي:

- توجيه الأسئلة والاستجابات: حيث يتمتع أعضاء مجلس النواب بسلطة توجيه الأسئلة إلى رئيس مجلس الوزراء أو أحد الوزراء أو نوابهم في أي موضوع يدخل في نطاق اختصاصهم.
- سحب الثقة: وهي سلطة يمتلكها مجلس النواب تجاه رئيس الجمهورية.
- تعديل الدستور وهذا وفقا للمادة 226 من الدستور.
- إقرار إعلان حالي الحروب والطوارئ وفقا للمادة 154 من الدستور.

- طرح موضوع عام لمناقشته وهذا وفقا للمادة 129 من الدستور أما في ما يخص انتخابات مجلس النواب، ففي الفترة الممتدة من 17 أكتوبر 2015 وحتى 16 ديسمبر 2015 أجريت انتخابات مجلس النواب على مرحلتين الأولى شملت 13 محافظة والثانية 14 محافظة، بمشاركة 15 مليوناً و206 ألف ناخب من إجمالي 53 مليون و768 ألف و762 ناخب، لهم الحق في التصويت بنسبة مشاركة وصلت إلى 28,3 وقد وصلت العملية الانتخابية محطتها الأخيرة، بإجراء انتخابات في أربع دوائر مؤجلة، تم إعلان نتائجها في 18 ديسمبر 2015.

حيث بدأت انتخابات المرحلة الأولى للمصريين في الخارج يومي 17 و18 أكتوبر 2015، وضمت هذه المرحلة 14 محافظة وهي: الجيزة، الفيوم، بني سويف، المينة، أسيوط، الوادي، الجديد، سوهاج وقنا، الأقصر، أسوان، البحر الأحمر، الإسكندرية، البحيرة، مطروح. أما انتخابات المرحلة الثانية فقد كانت يومي 21 و22 نوفمبر 2015 وقد شملت 13 محافظة وهي: القاهرة، القليوبية، الدقهلية، المنوفية، الغربية، كفر الشيخ، الشرقية، دمياط، بورسعيد، الإسماعيلية، السويس، شمال سيناء، جنوب سيناء. (حسنين، 2011، الصفحة 27)

ج- السلطة القضائية في دستور 2014.

ينص الدستور المصري الجديد لسنة 2014، على أن السلطة القضائية مستقلة تتولاها المحاكم على اختلاف أنواعها تصدر أحكامها وفقا للقانون مثل القضاء العادي الذي يختص بالفصل في كافة المنازعات والجرائم والنيابة العامة، التي تعتبر جزء لا يتجزأ من القضاء. هذا إضافة إلى مجلس الدولة الذي يعتبر جهة قضائية مستقلة يختص بالفصل فيا لمنازعات الإدارية، أما المحكمة الدستورية العليا مقرها في القاهرة وهي أيضا جهة قضائية مستقلة، هذا إضافة إلى الهيئات القضائية الأخرى كالنيابة الإدارية التي تتولى التحقيق في المحافظات الإدارية والمالية. (أبو الحسن، 2016، بدون صفحة) بموجب مواد دستور 2014* فإن السلطة القضائية مستقلة يبين القانون صلاحياتها، أما التدخل في شؤون العدالة أو القضايا يعد جريمة لا تسقط بالتقادم...وتقوم كل جهة، أو هيئة قضائية على شؤونها، كما ينص على أن القضاة مستقلون غير قابلين للعزل، لا سلطان عليهم في عملهم لغير القانون، وهم متساوون في الحقوق والواجبات، ويحدد القانون شروط وإجراءات تعيينهم وإعارتهم، وتقاعدهم. وينظم مساءلتهم تأديبيا. (الهيئة العامة للاستعلامات، بلا تاريخ)

فإن الإصلاحات الدستورية التي عرفتها مصر، كانت نتيجة للثورة المعروفة بثورة 25 يناير 2011 والتي عرفت بتقلد محمد مرسي الحكم بعد إسقاط حكم حسني مبارك عن طريق انتخابات ديمقراطية سنة 2012، لكن ما فتئ إلا أن تم الإطاحة به وتقلد عبد الفتاح السيسي الحكم ومن نتاج هذا الانقلاب إجراء تعديل دستوري سنة 2014 عرف بدستور 2014.

خاتمة:

من خلال معالجتنا لهذا الموضوع نفهم أن عملية بناء الدساتير والتحول الديمقراطي، هي عملية معيارية تقتضي أولا بناء دستور وفق آلية ديمقراطية (الجمعية التأسيسية والاستفتاء الشعبي)، هذا

الأخير لإعطاء صفة الدستور الديمقراطي التوافقي كون الدستور أحد مقومات دولة الحق والقانون في العصر الحديث تلك الدولة التي تتقيد في مظاهر نشاطها بقواعد قانونية تعلق عليها، بحيث تكون تلك القواعد ضابطاً لأعمالها وتصرفاتها أي كانت طبيعة سلطتها. هذا ما يضيف على الوثيقة الدستورية نوع من الشرعية، باعتبار هذه القواعد والنصوص تكفل الحقوق والحريات العامة. وهذا طبعاً بالتمسك

بالضوابط والقواعد الدستورية والقانونية وعدم خرقها، الخاصة بالحقوق والحريات والتزام كافة الأطراف الفاعلين بعدم خرق تلك الضوابط.

فحالة التجربة في المنطقة العربية (مصر)، لم ترق ولم تساهم في ولادة الديمقراطية أو بالأحرى البناء الدستوري وتحقيق التحول نحو الديمقراطية، بحيث مازالت النخب الحاكمة في الدولة تنظر إلى عملية التحول الديمقراطي والبناء الدستوري عملية إجرائية روتينية، ما جعل من بعض سمات الديمقراطية التي أفرزتها هذه الأنظمة لم تتعدى الجوانب الشكلية (الديمقراطية الشكلية). ففكرة الدستور الديمقراطي فكرة واقعية ليست شكلية روتينية تقليدية، مستوحاة من الواقع الملموس بفعل توفر الإرادة السياسية للنخبة الحاكمة تراعي الحقوق والحريات العامة.

وعليه في كل الأحوال لا بد من دستور ديمقراطي يعبر عن الإرادة الشعبية ويهدف أو ينص على أن تكون الحقوق والحريات العامة مكفولة، أي لا يمكن الحديث عن إصلاحات سياسية (أي التحول الديمقراطي) دون المضي أو ترسيخ فكرة الإصلاحات الدستورية.

- فالتحول الديمقراطي والدستور الديمقراطي مفهومان متلازمان لتحقيق الاستقرار والديمقراطي.
- يتحقق التحول الديمقراطي في بيئة اجتماعية وسياسية وثقافية مناسبة ومتوازنة مع قواعد وأسس الديمقراطية.

- الدستور الديمقراطي هو الدستور التوافقي، الذي يشرك مختلف الأطراف (توافق وطني حول الدستور).

وعليه بناء على هذه النتائج المقدمة نخلص أهم التوصيات الآتية:

- لا بد من إشراك مختلف الأطراف الاجتماعية والسياسية لكتابة نصوص الدستور.
- يجب أن تشمل صياغة الدستور على كافة ومختلف الشرائح الاجتماعية والثقافية والاقتصادية والسياسية، حتى يكون الدستور الوافي والكافي.
- لا بد من الإجماع والاتفاق بشأن إيجاد الحلول والقواعد المناسبة في الدستور لضمان الحقوق والحريات لكافة الشرائح المجتمعية.

قائمة المراجع:

- ¹ - أحمد طعيبة، دور المؤسسة التشريعية في دعم التحول الديمقراطي حالة الجزائر، (أطروحة دكتوراه في العلوم السياسية، فرع التنظيم السياسي والإداري، جامعة الجزائر: كلية العلوم السياسية والاعلام، 2007).
- ² - العربي العربي، التجربة الديمقراطية في الجزائر بين التعديلات الدستورية ورهانات المستقبل، مداخلة أُلقيت في الملتقى الدولي "التعديلات الدستورية في الدول العربية على ضوء المتغيرات الدولية الراهنة حالة الجزائر" يومي 18، 19 ديسمبر 2012، بجامعة شلف: كلية الحقوق والعلوم السياسية.
- ³ - ابتسام الكتبي وآخرون، إلى أين يذهب العرب (رؤية 30 مفكرا في مستقبل الثورات العربية)، بيروت: مؤسسة الفكر العربي للنشر 2012.
- ⁴ - أمحمد مالكي، المغرب وتجربة الانتقال الديمقراطي في إسبانيا (الدروس المستفادة)، المجلة العربية للعلوم السياسية، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ع11، صيف 2006.
- ⁵ - الموسوعة العامة: الدستور المصري – 2014، (ب ص)، على الموقع:
<http://st.takla.org/encyclopedia/law/dostour-2014/president.html>
- ⁶ - الهيئة العامة للاستعلامات بوابتك إلى مصر، على الموقع: <http://www.sis.gov.eg/sectio/10/110?lag=ar>
- ⁷ - احمد أبو الحسن، النظام السياسي المصري 2011-2016، (ب ص)، على الموقع:
<http://www.sis.gov.eg/ar/templates/articles/tmparticles.aspx?cat>
- ⁸ - برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، المنتدى الدولي حول مسارات التحول الديمقراطي، (د ع ن)، تقرير موجز حول التجارب الدولية والدروس المستفادة والطريق قدما، 5-6 يونيو 2011
- ⁹ - توم جي بالمر، تحديات التحول الديمقراطي، ص4. على الموقع: www.Misbah.lhuriya.org
- ¹⁰ - تحسين المنذري، الدولة المدنية الديمقراطية بديل دولة المحاصصة، جريدة طريق الشعب مصر، صفحة قضايا، ع75، السنة 74، الخميس 27 تشرين الثاني، 2008.
- ¹¹ - ثناء فؤاد عبد الله، الإصلاح السياسي، خبرات عربية (مصر: دراسة حالة)، المجلة العربية للعلوم السياسية، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ع12، خريف 2006.
- ¹² - جريدة الفجر، الثورة المصرية الحديثة، (ب ص) على الموقع:
<http://www.al-fadjr.com/ar/index.php?news=174353&fprim>
- ¹³ - حسنين توفيق إبراهيم، النظام السياسي المصري: التوازن بين السلطات ومعضلة الشرعية (ص 25) من الموقع:
<http://www.ahewar.org/débat/show.ort.asp?aid=242044>
- ¹⁴ - خيرى عبد الرزاق جاسم، النظام السياسي المصري بعد التغيير: على الموقع:
<http://www.ahewar.org/débat/show.art.asp?aid=242044>
- ¹⁵ - زياد أحمد، خلاصات أولية: أي تحديات بعد الثورات في كتاب الربيع العربي ثورات الخلاص من الاستبداد دراسة حالات، (د ع ن): الشبكة العربية للدراسات الديمقراطية، 2013.
- ¹⁶ - زكرياء بوروني، النخبة السياسية وإشكالية الانتقال الديمقراطي دراسة حالة الجزائر، (مذكرة ماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، فرع الرشادة والديمقراطية، جامعة قسنطينة: كلية الحقوق، 2010/2002).
- ¹⁷ - سفيان فوكة، دور الدستور الديمقراطي في إرساء مبادئ الحكم الراشد في العالم العربي، مجلة القانون والمجتمع، منشورات مخبر القانون والمجتمع، جامعة أدرار: ع3، جوان 2014.

- ¹⁸- صامويل هينجتون، ترجمة عبد الوهاب علوب، الموجة الثالثة التحول الديمقراطي في أواخر القرن العشرين، القاهرة: دار سعاد الصباح للنشر، 1993.
- ¹⁹- علي خليفة الكواري وآخرون، المسألة الديمقراطية في الوطن العربي، بيروت: دراسات الوحدة العربية، 2000.
- ²⁰- لوريل ميلر، مارتين جفري، التحول الديمقراطي في العالم العربي، توقعات ودروس مستفادة من حول العالم، (د ع ن): مؤسسة راند للنشر والتوزيع، 2013.
- ²¹- محمد صفي الدين خربوش، التحول نحو الديمقراطية في النظم السياسية العربية، (د ع ن)، (د د ن)، 1998. على الموقع: www.arablawninfo.com
- ²²- ماجدة عبد الشافي، خالد منصور، التحول الديمقراطي وآثاره على المشاركة الشعبية في الإصلاح، الدستوري دراسة مقارنة كلية الحقوق جامعة بنها، ص 83. على الموقع: <http://jshem.journals.ekb.eg/article182820-a1b9c97fac6a2f88900e7cae86c7od72.pdf>
- ²³- مصطفى خواص، التحولات السياسية في بلدان غرب أفريقيا 1990-2009، (مذكرة ماجستير في العلوم السياسية، تخصص دراسات سياسية مقارنة، جامعة الجزائر: كلية العلوم السياسية والاعلام، 2010).
- ²⁴- نذير المومني، المواكبة الدستورية للانتقال للديمقراطية حالتا اسبانيا وأوروبا الشرقية، مجلة الديمقراطية، على الموقع: www.democracy.ahram.org.eg/u1/front/innerprint.aspx?newID=313
- ²⁵- هاشم نعمة، نظرة في مستلزمات بناء الدولة الوطنية الديمقراطية، جريدة طريق الشعب مصر، صفحة قضايا، ع79، السنة 74، الخميس 27 تشرين الثاني 2008.
- ²⁶- يمينه براج، دور الممارسة الديمقراطية في بناء الأنظمة السياسية بين النظرية والتطبيق، مداخلة أقيمت في الملتقى الدولي "التعديلات الدستورية في الدول العربية على ضوء المتغيرات الدولية الراهنة حالة الجزائر" بجامعة شلف كلية الحقوق والعلوم السياسية، يومي 18 و19 ديسمبر 2012.